

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

السنة السادسة والستون	الصادر في غرة المحرم سنة ١٤٤٥ هـ الموافق (١٩ يولية سنة ٢٠٢٣ م)	العدد ٢٨ مكرر (ب)
--------------------------	--	------------------------

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٩٠ لسنة ٢٠٢٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات الصادر بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية الصادر بالقانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم السجون ؛

وبعد أخذ رأى مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُعفى عن العقوبة المقضى بها على المحكوم عليهم فى قضايا محددة وهم :

١- باتريك جورج ميشيل زكى سليمان فى القضية رقم ١٠٨٦ لسنة ٢٠٢١

جنح أمن دولة طوارئ ثان المنصورة .

٢- محمد حسن محمد صلاح الدين الباقر فى القضية رقم ١٢٢٨ لسنة ٢٠٢١

جنح أمن دولة طوارئ التجمع الخامس .

٣- فائزة محى عبد الله عبد الوهاب فى القضية رقم ٩١٩٤ لسنة ٢٠١٩

جنح أول المنصورة .

٤- دعاء السيد محمد عبد العال فى القضيتين رقمى ٣٠٠٩٢ لسنة ٢٠٢٢

جنح مركز دمنهور ، ١٥٨٤٣ لسنة ٢٠٢٢

جنح قسم دمنهور .

الجريدة الرسمية - العدد ٢٨ مكرر (ب) في ١٩ يولية سنة ٢٠٢٣ ٣

٥- حنقى حسب النبى محمد على فى القضية رقم ٢٦٠٢ لسنة ٢٠١٩
جنايات أنبوب ٥٩٧٥ كللى
جنوب أسيوط .

٦- عبد الفتاح عبد الموجود عبد الرحيم شعبان فى القضية رقم ١٣٥٠ لسنة ٢٠١٦
جنح مستأنف قوص .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .
صدر برئاسة الجمهورية فى غرة المحرم سنة ١٤٤٥ هـ
(الموافق ١٩ يوليو سنة ٢٠٢٣ م) .

عبد الفتاح السيسى



صورة التوقيع الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب / أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٣

٧٠٩ - ٢٠٢٣/٧/١٩ - ٢٠٢٣/٢٥٠٦٠



المطابع الأميرية
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول